

حالة الصحافة والإعلام في مصر

التقرير الشهري لانتهاكات حرية الصحافة

نوفمبر 2025



المرصد المصري للصحافة والإعلام
برناج الرصد والتوثيق
حالة الصحافة والإعلام في مصر
التقرير الشهري لنتهـاـتـات حرية الصحافة - نوفمبر
2025

اسم الجهة الناشرة: **المرصد المصري للصحافة والإعلام**

تاريخ الإصدار: **ديسمبر 2025**

أسماء الفريق المسؤول

إعداد وتحرير

عصام ناصر

تدقيق لغوي

إسلام الكاهلي

إخراج فني

سمير صبرى

قائمة المحتويات

الصفحة	العنوان	الرقم
4	المقدمة	1
5	المنهجية	2
8	الملخص	3
9	محاور التقرير	4
10	أولاً.. التحليل الإحصائي للانتهاكات	5
14	ثانياً.. السرد التفصيلي للانتهاكات	6
14	انتهاكات سجلت وقت وقوعها	7
19	انتهاكات وثبتت بأثر رجعي	8
21	ثالثاً.. تطورات المجتمع الصحفى	9
25	النوصيات	10

المقدمة

الحرية روح الصحافة والإعلام، بدونها تصبح المؤسسات الصحفية والإعلامية إما أبواق دعاية، أو مضخة للشائعات. والحرية لا تضمن صحافة وإعلام فعال و حقيقي فحسب، إنما هي ضمانة لحياة آدمية وآمنة للعاملين/ات بالصحافة والإعلام، وبغير الحرية تتراجع الصحافة والإعلام وي تعرض العاملون/ات فيها للانتهاكات والمضائق والقيود، وكل ما يهدد استقرارهم، ويجمد طموحاتهم المهنية ويحول بينهم وبين تطوير قدراتهم وتجويدهم إنتاجهم.

أما العدالة الاجتماعية فهي أساس الحرية؛ فلا حرية لجائع أو لمن كان أمانه الغذائي واستقراره المادي مهدداً؛ فالعدالة هي الضمانة الأولى للحرية وشرطها الأساسي، لذلك كان من الضروري التركيز على كل ما من شأنه ضمان تحقيق أجر عادل للصحفيين/ات والإعلاميين/ات، وترسيخ قواعد معروفة ومستقرة تحكم العلاقة بين إدارات المؤسسات الصحفية والإعلامية، والعاملين/ات بها.

انطلاقاً من تلك القيم، ومن العهدين الدُّولِيِّ للحقوق المدنية والسياسية، والدُّولِيِّ للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يتبع المرصد المصري للصحافة والإعلام، ما يهدد حرية الصحافة والإعلام، أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للعاملين/ات في المهنة.

في ظل هذا الاهتمام، تصدر مؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام، تقارير دورية -شهرياً- تسلط الضوء على تلك الانتهاكات التي يتعرض لها العاملون/ات بالصحافة والإعلام، كما تهدف لفهم منطق وأنماط هذه الانتهاكات بغرض البحث في سبل معالجتها، بهدف المساهمة في خلق بيئة مواتية للعمل الصحفي محققة مسعى التوثيق من ناحية التاريخ، والتغيير والتحسين والإصلاح.

كما يتعامل التقرير مع الانتهاكات الموثقة من زاويتين: الأولى رصد وقائع الانتهاك وتوثيقها، والزاوية الثانية تحليلية، حيث يتم استكشاف الأبعاد المختلفة للانتهاكات التي يتعرض لها العاملون/ات في الصحافة والإعلام، ومن ثم تصنيفها وفق نوعيتها، وتوزيعها الجغرافي، و الجنس ضحايا الانتهاكات، وجهة عمل ممارس الانتهاك، و تخصص الصحيفة.. إلخ، وغيرها من التصنيفات التي تساعدها في مراكمة معرفة أفضل بمنطق الانتهاكات، وخرائط انتشارها.

يستند التقرير إلى إطار مفاهيمي واضح، وبناءً منهجي طوره المرصد المصري خلال سنوات عمله على ملف الصحافة والإعلام في مصر منذ بدأ عام 2013، مُستعيناً بما تراكم من خبرات ومعايير دولية للتوثيق، واستقصاء الحقيقة.

فيما ي العمل على مهمة الرصد والتوثيق في المرصد كلاً من: وحدة الرصد والتوثيق، التي تتواصل بشكل مباشر مع ضحايا الانتهاكات من صحفيين/ات وإعلاميين/ات، وتسجل شهاداتهم/ن، وأعضاء الوحدة القانونية، وفريق من المراسلين/ات الميدانيين/ات، فضلاً عن مراجعة المنصات الصحفية والإعلامية.

ويستند فريق المرصد المصري، في التحقق من صحة وقائع الانتهاك المرصودة، إلى إحدى طرفيتين: الأولى هي طريقة التوثيق المباشر- إذ يتم التوثيق عبر تواصل فريق عمل المؤسسة، مع الضحية أو الشهود، أو المؤسسة الصحفية، أو المحامين/ات، أو في حال توافر أدلة مادية، أو معلومات موثقة لجهات رسمية. والثانية هي التوثيق غير المباشر؛ حيث لا يتوفّر تواصل مع الضحية، أو الشهود، أو المؤسسة الصحفية، أو المحامين/ات، كما لا تتوفر أدلة مادية، أو معلومات لجهات رسمية، إنما يكون المصدر الرئيس للمعلومات جهة أخرى حقوقية، أو صحفية، أو حزبية، أو عبر موقع التواصل الاجتماعي.

المنهجية

يستند التقرير إلى إطار مفاهيمي وبناء منهجي واضح، طوره المرصد المصري خلال سنوات عمله على ملف الصحافة والإعلام في مصر؛ مُستعيناً بما تراكم من خبرات ومعايير دولية للتوثيق، واستقصاء الحقيقة.

مُصادر عملية الرصد

1. الرصد المباشر للأحداث: وذلك من خلال فريق العمل الميداني الخاص بالمؤسسة، والذي يقوم بالرصد الميداني للأحداث.
2. ما يرد إلى المرصد من بلاغات وشكاوى: ويتم توثيقها عبر التواصل مع الشهود والصحفيين/ات والإعلاميين/ات، وتجميع الشهادات والأدلة.
3. البحث عبر الأرشيف الرقمي: من خلال ما نشر في الصحافة والمنصات الرسمية والشهادات المتدولة عبر موقع التواصل الاجتماعي أو مؤسسات المجتمع المدني أو محامين/ات معنيين/ات بملف حرية الإعلام.

التوثيق

تتبع المؤسسة نوعين من التوثيق

1. **التوثيق المباشر:** يتم من خلال التواصل مع الصحفيين/ات أو ذويهم/ن أو مع من يمثلهم/ن قانونياً، وتوثيق شهاداتهم/ن وما تعرضوا/ن له من انتهاكات، وتوثيق تلك الشهادات من خلال آليات تلقي البلاغات والشكاوى حسب المعايير الدولية، والتواصل المباشر مع الصحفيين/ات أو ذويهم/ن.
2. **التوثيق غير المباشر:** يتعدّر فيه التواصل مع ضحايا الانتهاكات أو ذويهم/ن، ويتم من خلال الجهات الرسمية أو المصادر القضائية أو الصحفية أو الحقوقية ذات المصداقية، مع تحري صحة المنشور، من خلال الأشخاص ذوي الصلة، كأعضاء مجلس نقابة الصحفيين، أوأعضاء مجلس نقابة الإعلاميين، أو زملاء/زميلات الحالات في العمل، أو ما نشر عبر صفحات التواصل الاجتماعي الرسمية للصحفيين/ات والإعلاميين/ات.

المدى الزمني للتقرير

يلتزم التقرير الشهري بالحدود الزمنية المعنية؛ إذ يغطي الانتهاكات خلال شهر، وتشمل عملية الرصد كل الانتهاكات الواقعة ضد الصحفيين/ات والإعلاميين/ات في مختلف محافظات جمهورية مصر العربية.

تصنيف الانتهاكات

يتم تقسيم الانتهاكات التي يتعرّض لها الصحفيون/ات بحسب طبيعة الأضرار الناجمة عنها؛ إلى أضرار (جسدية، معنوية، مهنية، وظيفية وإدارية، ملاحقة قضائية، مادية).

1. أضرار جسدية

التعريض للضرب أو إحداث إصابة: تشمل الضرب والسلسل والتهدب، أو إصابة مباشرة خلال تغطية اشتباكات أو نتيجة للضرب.

التعذّي بالضرب أو إحداث إصابة داخل مكان احتجاز (التعذيب): حالات مُنفصلة تحدث داخل أماكن الاحتجاز، وتشمل الضرب والسحل والتعذيب للصحي/ة أو الإعلامي/ة أثناء الحجز داخل أقسام الشرطة أو داخل محبسه/ا.

2. أضرار معنوية

قبض: عملية القبض على صحي/ة أو إعلامي/ة، وتحرير محضر ضده/ا، والعرض على النيابة، وتوجيه الاتهامات.

احتجاز غير قانوني: تعني احتجاز الصحفي، الإعلامي/ة بواسطة أفراد أمن داخل مكان مُخصص للاحتجاز لفترة من الزمن، ثم إطلاق سراحه/ا دون تحرير محضر وتوجيه اتهامات.

استيقاف وتغتيش: استيقاف الصحفي/ة- الإعلامي/ة لمدة زمنية معينة دون ترحيله/ا إلى مكان احتجاز معين أو تقييده/ا، ليتم إطلاق سراحه/ا بعدها دون تحرير محضر.

التعذّي بالقول أو التهديد: يشمل السب والألفاظ النابية والتهديدات، سواءً بطريقة مباشرة أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

التعذّي بالقول أو التهديد داخل مكان احتجاز: تكون حالات مُنفصلة تحدث داخل أماكن الاحتجاز أثناء حبس الصحفي/ة- الإعلامي/ة.

3. أضرار مهنية

منع التغطية الصحفية: منع الصحفي/ة من تغطية حدث ما، وتشمل جميع وسائل المنع من التغطية، سواءً تصوير أو بث.

منع إذاعة أو بث محتوى إعلامي: تشمل حالات منع نشر أو بث أو إذاعة أخبار أو مقالات أو برامج أو أي محتوى إعلامي، عبر وسائل مسموعة أو مكتوبة أو مرئية.

قرار حظر نشر: تشمل قرارات حظر النشر الصادرة بواسطة النيابة العامة، فيما يتعلّق بقضايا رأي عام متداولة.

مصادرة مطبوعة صحفية: تشمل وقائع مصادرة أعداد الجرائد.

اقتحام مقر مؤسسة صحفية/إعلامية: تشمل وقائع الهجوم على مقر صحي/ة أو مؤسسة إعلامية أو نقابة الصحفيين.

منع من دخول النقابة: تشمل منع صحفيين/ات أو إعلاميين/ات من دخول مقر النقابة المُنتسبين/ات إليها، بسبب إجراءات تعسفية من جانب مجلس النقابة.

منع من دخول مؤسسة صحفية/إعلامية: تشمل منع صحفيين/ات أو إعلاميين/ات من دخول مقر عملهم/ن بسبب إجراءات تعسفية من جانب مجلس إدارة المؤسسة الصحفية/الإعلامية.

الفصل التعسفي: مخالفة القانون من قبل صاحب العمل، وإصدار قرار الفصل بشكل مُنفرد قبل انتهاء مدة العقد المُحدد، أو إنتهاء العقد غير مُحدد المدة، دون سابق إنذار للصافي والإعلامي العامل/ة.

حجب المواقع الإلكترونية: استخدام وسائل إلكترونية متقدمة لمنع الزوار في محيط جغرافي معين، إقليمي أو على مستوى الدولة، من الوصول إلى موقع إلكتروني أو أكثر، ويتم حجب المواقع الإخبارية في مصر أحياناً عن طريق قرارات رسمية تصدر عن المجلس الأعلى للإعلام، وفي حالات أخرى عن طريق جهات غير معلومة.

مسح محتوى: إجبار الصافي/ة أو الإعلامي/ة من قبل طرف أو أطراف أخرى، على حذف أو تدمير المحتوى الذي قام/ت بتصويره أو تسجيله أو كتابته، وذلك دون رغبته.

إيقاف عن العمل: إجراء تتخذه الإدارة أو السلطة المعنية في مواجهة الموظف/ة، وهو أحد التدابير السالبة لحقوق الوظيفية من خلال حرمان الموظف/ة من مزاولة وظيفته/ا خلال مدة الوقف عن العمل.

4. ملادقة قضائية

أحكام قضائية بالحبس: تكون أمام محاكم مختلفة، سواءً جنح أو جنح مستأنف أو جنح ضد صحفيين/ات في قضايا تتعلق بعملهم/ن الصافي.

تقييد حرية التنقل: تقييد إقامة أو حرية تنقل صحفيين/ات داخل أو خارج البلاد، مثل منع السفر، أو منع دخول البلاد، أو الترحيل خارج البلاد، سواءً تمت بقرارات من الجهات المعنية، أو بدون قرار إداري (وتكون حينئذ مسجلة بمنع دخول البلاد).

5. أضرار وظيفية وإدارية

إجراءات إداري تأديبي: بإجراء التحقيقات الإدارية الداخلية في المؤسسات الصحفية والإعلامية، أو ما يتعلق بالشؤون الإدارية للصافي/ة داخل نقابة الصحفيين، أو فيما يتعلق بطبيعة عمله/ا الصافي.

6. أضرار مادية

إتلاف أو حرق معدات صحفية: تشمل جميع الأضرار التي تصيب المعدات والممتلكات المخصصة للعمل الصافي، دون طابع الاستخدام الشخصي.

الاستيلاء على معدات صحفية: تشمل حالات التحفظ على معدات صحفية، بواسطة الجهات الرسمية المختصة، أثناء تأدية العمل الصافي، أو احتطافها بواسطة أفراد أو مجموعات أو جهات غير مختصة بذلك.

إخلاء سبيل بكافالة مالية: تكون عبر جهات التحقيق المختلفة بعد القبض على الصحفيين/ات الميدانيين/ات، وتوجيهه اتهامات قبل إحالة المحكمة المختصة.

فرض غرامة مالية: عبر أحكام قضائية في محاكم الجنح، والجنح المستأنفة والجنح.

الملخص

يأتي هذا التقرير ضمن سلسلة التقارير الدورية التي يصدرها المرصد المصري للصحافة والإعلام، لرصد واقع حرية الصحافة في مصر، وتوثيق الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون والعاملون/ات في المؤسسات الإعلامية، وذلك في إطار التزام المؤسسة بتقديم قراءة منهجية ومنتظمة لحالة الحريات الإعلامية، من منظور مهني وحقوقي مستقل.

ويهدف التقرير إلى دعم جهود التوثيق والمساءلة، وتوفير قاعدة بيانات تحليلية يمكن الرجوع إليها من قبل الجهات المهنية والحقوقية ذات الصلة، بما في ذلك نقابة الصحفيين، وصناعة السياسات، والمؤسسات الإعلامية، ومنظمات المجتمع المدني المحلية والدولية. كما يسعى إلى تسليط الضوء على الاتجاهات العامة التي تُشكّل بينة العمل الصحفي في مصر، سواء من حيث حرية التغطية، أو الأمان المهني، أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للعاملين بال مجال.

يغطي التقرير الفترة من **1 إلى 30 نوفمبر 2025**، ويعتمد في إعداده على منهجية رصد وتوثيق تستند إلى مصادر متعددة، تشمل: البلاغات المباشرة، الرصد اليومي للمحتوى الصحفي والإعلامي، مقابلات مع صحافياً أو شهود في بعض الحالات، والتحقق من الواقع وفق معايير مهنية صارمة تبعها وحدة الرصد والتوثيق في المرصد.

استناداً إلى البيانات الاسترشادية المجمعة - حتى تاريخ إعداد هذا التقرير- نجد أنه خلال شهر نوفمبر 2025 تم توثيق وقوع عدد **34** انتهاكاً؛ هذه الانتهاكات طالت **17** صحافياً/ة.

وقد **توزعت وفقاً للنوع**، كالتالي؛ عدد **14** انتهاكاً بحق صحفيين ذكور، وعدد **12** انتهاكاً بحق جماعة صحفية تضم صحفيين وصحفيات، لا نعرف توزيعهم/ن -حسب النوع- بدقة، فيما وقع عدد **8** انتهاكات بحق صحفيات إناث.

من حيث **التوزيع الجغرافي** للانتهاكات، فقد شهدت القاهرة وقوع **20** انتهاكاً خلال الشهر، فيما شهدت محافظة المنوفية وقوع عدد **13** انتهاكاً، بينما شهدت محافظة الدقهلية وقوع انتهاك وحيد.

أما توزيع الانتهاكات من **زاوية زمن وقوع الانتهاك**، نجد أن الأسبوع الأول من الشهر شهد وقوع عدد **10** انتهاكات فيما رصدنا، بينما شهد الأسبوع الثاني وقوع عدد **20** انتهاكاً، فيما لم يشهد الأسبوع الثالث وقوع أية انتهاكات، فيما شهد الأسبوع الأخير وقوع عدد **4** انتهاكات.

أما تصنيف الانتهاكات **وفق معيار النوع**، نجد أن لدينا عدد **13** انتهاكاً "منع من التغطية الإعلامية"، يليه، انتهاك "تجديد الحبس على ذمة التحقيقات"، الذي تكرر وقوعه **6** مرات، ويشاركه العدد ذاته، انتهاكات "الحرمان من المثلوث أمام القاضي"، مع "الحرمان من التواصل مع الدفاع"، في الأخير، نجد أن انتهاك "الحرمان من الحديث إلى المحكمة" قد تكرر وقوعه مرتين، وانتهاك "سب وقذف" وقع مرة وحيدة خلال شهر نوفمبر 2025.

أما تصنيف الانتهاكات من **زاوية نوع التوثيق**، يكشف لنا أن كل الانتهاكات المؤثقة خلال شهر نوفمبر 2025، وعددتها **34** انتهاكاً، قد وثقت بصورة مباشرة، عبر الاتصال بالصحيفي/ة الإعلامي/ة ضحية الانتهاك، أو عبر التواجد الميداني خلال وقوع الانتهاك.

في حين يكشف لنا تصنيف الانتهاكات **وفق تخصص ضحية الانتهاك**، أن عدد **13** انتهاكاً وقعت بحق فئة مراسل صحفي، يليه فئة "مدير تحرير" التي طالها عدد **8** انتهاكات، ثم فئة "كاتب صحفي" التي وقع بحقها عدد **4** انتهاكات، وأخيراً، فئات "محرر صحفي، ديسل، رسام كاريكاتير" التي وقع بحق كل فئة منها عدد **3** انتهاكات.

أما من **زاوية جهة عمل مرتكب الانتهاك**، نجد أن لدينا عدد 20 انتهاكاً، ارتكبها جهات قضائية، وتعلق هذه الانتهاكات كلها بتجديد حبس صحفيين على ذمة التحقيقات، وما رافقها من انتهاكات مصاحبة. في المستوى الثاني تأتي جهات أمنية، إذ ارتكبت أجهزة أمنية عدد 12 انتهاكاً بحق صحفيين/ات. وأخيراً، نجد لدينا عدد 2 انتهاك ارتكبها مدنيين دون صفة وظيفية يسرت لهم ارتكاب الانتهاك.

محاور التقرير

فضلاً عن المقدمة التي تقدم عرضاً مختصراً لما ورد في التقرير وترسم خرائط الانتهاكات التي شهدتها الشهر، فإن هذا التقرير يتكون من 4 محاور، **الأول**: تحليل إحصائي وقراءة متأنية للانتهاكات المسجلة وتصنيفها، **الثاني**: سرد تفصيلي للانتهاكات التي شهدتها الشهر، **الثالث**: أبرز التطورات التي شهدتها المجتمع الصحفى خلال الشهر، أما **الخاتمة** تتضمن عدداً من التوصيات.

أولاً.. التحليل الإحصائي للانتهاكات

الهدف من التحليل الإحصائي للانتهاكات هو البحث عن المكان ورائيها، ومعرفة الاتجاه العام لها، لعل ذلك يسهم في فهم واقعها، والتنبؤ بتطوراتها ومالها، وهو ما يفتح المجال للتحكم فيها، وتقديم المقترنات للتقليل من أعدادها.


1- النوع الاجتماعي لضحية الانتهاك

شهد شهر **نوفمبر 2025** وقوع **34** انتهاكاً، هذه الانتهاكات طالت **17** صحفياً/ة، وقد **توزعت وفشاً للنوع**، كالتالي، عدد **14** انتهاكاً بحق صحفيين ذكور، وعدد **12** انتهاكاً بحق جماعة صحفية تضم صحفيين وصحفيات، لا نعرف توزيعهم - حسب النوع - بدقة، فيما وقع عدد **8** انتهاكات بحق صحفيات أناث.




2- جغرافيا الانتهاكات

من حيث **التوزيع الجغرافي** للانتهاكات، فقد شهدت القاهرة وقوع **20** انتهاكاً خلال الشهر، فيما شهدت محافظة المنوفية وقوع عدد **13** انتهاكاً، بينما شهدت محافظة الدقهلية وقوع انتهاك واحد.




3 - زمن الانتهاك

أما توزيع الانتهاكات من **زاوية زمن وقوع الانتهاك**، نجد أن الأسبوع الأول من الشهر شهد وقوع عدد **10** انتهاكات فيما رصدنا، بينما شهد الأسبوع الثاني وقوع عدد **20** انتهاكا، فيما لم يشهد الأسبوع الثالث وقوع أية انتهاكات، فيما شهد الأسبوع الأخير وقوع عدد **4** انتهاكات.




4 - نوع الانتهاك

أما تصنيف الانتهاكات **وفق معيار النوع**، نجد أن لدينا عدد **13** انتهاكاً “منع من التغطية الإعلامية”，يليه، انتهاك “تجديد الحبس على ذمة التحقيقات”，الذي تكرر وقوعه **6** مرات، ويشاركه العدد ذاته، انتهاكات “الحرمان من المثول أمام القاضي”，مع “الحرمان من التواصل مع الدفاع”，في الأخير، نجد أن انتهاك “الحرمان من الحديث إلى المحكمة” قد تكرر وقوعه مرتين، وانتهاك “سب وقذف” وقع مرة وحيدة خلال شهر نوفمبر 2025.



5 - نوع التوثيق

أما تصنيف الانتهاكات من زاوية نوع التوثيق، يكشف لنا أن كل الانتهاكات الموثقة خلال شهر نوفمبر 2025، وعددتها 34 انتهاكا، قد وثقت بصورة مباشرة، عبر الاتصال بال الصحفي/ة الإعلامي/ة ضحية الانتهاك، أو عبر التواجد الميداني خلال وقوع الانتهاك.




6 - تخصص الضحية

في حين يكشف لنا تصنيف الانتهاكات **وفق تخصص ضحية الانتهاك**، أن عدد 13 انتهاكا وقع بحق فئة مراسل صحفي، يليه فئة "مدير تحرير" التي طالها عدد 8 انتهاكات، ثم فئة "كاتب صحفي" التي وقع بحقها عدد 4 انتهاكات، وأخيراً، فئات "محرر صحفي، ديسلك، رسام كاريكاتير" التي وقع بحق كل فئة منها عدد 3 انتهاكات.



7- نوع جهة عمل المعتدي

اما من **زاوية جهة عمل مرتكب الانتهاك**, نجد أن لدينا عدد 20 انتهاكاً، ارتكبها جهات قضائية، وتعلق هذه الانتهاكات كلها بتجديد حبس صحفيين على ذمة التحقيقات، وما رافقها من انتهاكات مصاحبة. في المستوى الثاني تأتي جهات أمنية، إذ ارتكبت أجهزة أمنية عدد 12 انتهاكاً بحق صحفيين/ات. وأخيراً، نجد لدينا عدد 2 انتهاك ارتكبها مدنيين دون صفة وظيفية يسرت لهم ارتكاب الانتهاك.



ثانياً. السرد التفصيلي للانتهاكات

يتم تقسيم الانتهاكات المرصودة خلال الشهر إلى:

- (1) انتهاكات رُصدت ووثقت في نفس وقت وقوعها، أو خلال الشهر ذاته.
- (2) انتهاكات قديمة لكنها وثقت مؤخراً، تأتي تحت عنوان "انتهاكات بأثر رجعي".

1. انتهاكات سجلت وقت وقوعها

- الحرريات الإعلامية

1- منع عدد من الصحفيين من تغطية قرعة الحج في محافظة المنوفية

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، الأحد 9 نوفمبر 2025، واقعة منع عدد من الصحفيين من تغطية قرعة الحج، في شبين الكوم بالمنوفية.

تقول صحفية، رفضت ذكر اسمها، إن الأمن قرر منعها من دخول القاعة المغطاة، المخصصة لقرعة، في نادي سيتي كلوب، بشبين الكوم. وعن سبب المنع رجحت أن الأمر خاضع لرؤية مدير الأمن.

ويقول صحفي آخر رفض ذكر اسمه: "كان من المعتاد دعوتنا للتغطية القرعة، لكن بدون تصوير. ما حدث هذه المرة أنه تم منعنا من الدخول ومن التغطية".

جدير بالذكر أن عدد الصحفيين/ات الممنوعين/ات من التغطية 12 صحفياً تقريباً، ونشير كذلك إلى أن قرعة الحج، في المنوفية، تتم بشكل سنوي، بالتنسيق بين المحافظة ومديرية الأمن.

وقد أصدرت لجنة الحرريات بنقابة الصحفيين، الخميس 6 نوفمبر 2025، بياناً، أعربت فيه "عن تضامنها مع موقف الزملاء في محافظة المنوفية ضد قرار منعهم من تغطية فعاليات قرعة الحج العلنية"، واعتبرت ما حدث "يتعارض مع حق الصحافة والصحفيين في الحصول على المعلومات ونقلها للمواطنين"، ويمثل "تراجعًا غير مقبول، حتى عن الأعوام السابقة، التي كانت تسمح بالتغطية مع عدم السماح بالتصوير داخل القاعة، وهو أمر مرفوض أيضًا"، وأختتم البيان بالطالية بضرورة صدور "توضيح رسمي حول أسباب المنع -إن وجدت أسباب"، والإعلان عن اعتزام النقابة تقديم شكوى رسمية لوزارة الداخلية حول الواقعة.

كما أصدر الصحفيون/ات بمحافظة المنوفية، بياناً، أعربوا/ن فيه "عن استيائهم/ن من واقعة منعهم تغطية فعاليات قرعة الحج العلنية التي نظمتها وزارة الداخلية"، مؤكدين/ات أن ما حدث يُعد سابقة غير معتادة، أثارت دهشة الوسط الصحفي بالمحافظة. وأشار البيان إلى أن ما حدث "يعكس توترة غير مبرر في العلاقة بين ممثلي وسائل الإعلام ومديرية أمن المنوفية، رغم حرص الصحفيين الدائم على أداء دورهم المهني بمسؤولية، ودعمهم المستمر لمؤسسات الدولة".

وأفاد البيان، أن إجراءات المنع في الأعوام السابقة كانت تقتصر على عدم السماح بالتصوير داخل القاعة فقط، بينما شهد العام الحالي تصعيدياً غير مبرر تمثل في منع الصحفيين/ات من الدخول نهائياً، في وقت سُمح فيه بتعطية فعاليات قرعة الحج في كل المحافظات بصورة طبيعية وشفافة. وأكد البيان أن الصحفيين/ات بالمنوفية، قد أبلغوا/ن نقابة الصحفيين لتابعة الموقف واتخاذ ما يلزم من إجراءات لإنهاء الموقف وضمان عدم تكراره.

فيما أصدرت وزارة الداخلية، في 10 نوفمبر 2025، بياناً، قالت فيه، "إنه لم يتم منع أي من السادة الصحفيين والإعلاميين المشاركين في القرعة المشار إليها أو أى قرعة أخرى أُجريت بمختلف المحافظات"، كما أشار البيان إلى وجود، ما أسماه "ضوابط للتصوير معلومة لديهم، حيث يتم توجيهه خطابات للوزارة بالأسماء المقررة من جهات عملهم أو حملهم تصاريح تفيد ذلك أو كونهم معتمدين لدى الوزارة، وأن الكشوف التي وردت من مختلف المؤسسات الصحفية والكيانات الإعلامية تم الموافقة عليها جميعاً دون إستثناء".

2- تعرض الصحفي وائل عبد العزيز لمضايقات بسبب تغطياته الصحفية في قويسنا

وثق المرصد المصري للصحافة والإسلام، في 6 نوفمبر 2025، ما ذكره وائل عبد العزيز، مدير تحرير جريدة "بلدنا اليوم" ومؤسس موقع "المصري"، من تعرضه لمضايقات من جراء تغطياته للمشهد الانتخابي، في مدينة قويسنا بالمنوفية، حيث يقضي إجازته.

يقول الصحفي في شهادته: "أعيش وأعمل بالقاهرة، وفي نهاية كل أسبوع أعود إلى مدينة قويسنا في المنوفية، حيث ولدت. وخلال الإجازة أصوّر مع الناس في الشارع، وأنتج تقارير فيديو وتغطيات، عنهم وعن رؤيتهم للانتخابات، وتصوراتهم عن المرشحين، وعادة ما تأتي تعليقاتهم سلبية".

لذلك عادة ما كنت أتعرض لمضايقات وهجوم من حسابات وهمية، في التعليقات، لكن كنت اتجاهل ذلك لكونها حسابات وهمية في النهاية. لكن ما حدث، الثلاثاء الماضي 4 نوفمبر 2025، أني تعرضت لاتهامات تطال السمعة، من أحد الأشخاص -إبراهيم السيد حسن- حيث وصمني بتلقي رشاوى والسمرة في الانتخابات وأيضاً خيانة القسم الصحفي. وأني بعث قلبي لمن يدفع. وقد عرفت لاحقاً أن هذا الشخص، صاحب الحساب المذكور، هو ابن شقيقة نائب الدائرة والمترشح في الانتخابات الحالية لمجلس النواب.

وعليه، سأقدم بشكوى إلى نقابة الصحفيين، وبلغ إلى وزارة الداخلية. وقد بدأ هذا الشخص خلال اليومين الماضيين، حذف تعليقاته المهينة، لكنني احتفظ بنسخ منها". وقد أرسل الصحفي نسخ من هذه التعليقات المهينة إلى فريق المرصد.

3 - المرصد يوثق منع الصحفية دينا سمير من التصوير وتعرضها للتهديد

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، الثلاثاء 25 نوفمبر 2025، تعرض الصحفية دينا سمير لمنع التغطية في إحدى لجان بلقاس بالدقهلية.

في حديثها للمرصد، قالت: "منذ انطلاق السباق الانتخابي، صباح أمس الاثنين، وأنا أمارس مهام عملي، في متابعة الحدث وتغطية أحداته. قمت بتغطية الحدث في مركز السنبلاويين، بعدها في ميت غمر، ولم أتعرض خلال ذلك إلى أية مضائق أو معوقات. وفي نهاية اليوم ذهبت إلى استكمال التغطية، وحضور غلق الصناديق في مركز بلقاس.

وصلت إلى لجنة (4) بمدينة بلقاس، استأذنت المستشار رئيس اللجنة في التصوير، فقبل طلبي، بعد أن أبرزت هويتي وتصريح التغطية الصادر من الهيئة الوطنية للانتخابات، وبالفعل بدأت عملي هناك. بعدها بقليل وصلت سيدة كبيرة في السن للتصويت، تعرفت عليها واستأذنتها أن أقوم بتصويرها أثناء دخولها للتصويت، وقد وافقت وبدأت تصويرها.

أثناء التصوير، وصل شخص إلى اللجنة، وسألني 'أنتي مين؟'، تبعته سيدة وسألتني نفس السؤال 'أنتي مين؟ وجایة منين؟' واستطردت 'غير مسموح لكي بالتصوير هنا'، أبلغتها أني حصلت على إذن التصوير من رئيس اللجنة! وهو ما أكدته رئيس اللجنة. لكنها أصرت على أن التصوير ممنوع، ورفعت صوتها، وطلبت رؤية بطاقة الهوية الشخصية، وهو ما رفضته، إذ أطّلعت رئيس اللجنة على هويتي وسمح لي بالتوارد والتغطية والتصوير.

وفي خارج اللجنة استكملت الشجار معى، معتبرة أن ذلك حقها، باعتبارها -كما قالت- مندوبة مرشح مستقبل وطن بالدائرة، ولديها الضوء الأخضر من 'جهات' بمنع التصوير داخل اللجان، وقد قمت بتصوير جانب من المشاجرة.

وعليه، تقدمت بشكوى إلكترونية إلى مكتب النائب العام، وشكوى أخرى إلى الهيئة الوطنية للانتخابات، وقد وصلتني رسالة من مكتب النائب العام يعلمني أن الشكوى قيد التحقيق. كما تواصلت مع نقابة الصحفيين بخصوص ما حدث".

كان هنا نص الشكوى التي قدمتها الصحفية إلى الهيئة الوطنية للانتخابات:

في إطار قيامي بمهامي الصحفية والمهنية في تغطية وقائع الانتخابات البرلمانية، وتحديداً داخل اللجنة رقم (4) بمدرسة بلقاس الإعدادية بنين - محافظة الدقهلية، وبعد حصولي على إذن صريح من السيد المستشار رئيس اللجنة بالسماع لي بالتصوير وتغطية مجريات العملية الانتخابية، فوجئت إحدى السيدات وادعت أنها مندوبة حزب مستقبل وطن وقامت باعتراضي ومنعى من أداء عملي الصحفي، بل وتعدت علي بالقول والتعنيف، وحاولت إخراجي من اللجنة بالقوة، مدعية أن ذلك يتم بناءً على تعليمات من جهات أمنية - دون تقديم أي سند قانوني أو رسمي يثبت صحة هذا الادعاء.

وإذ أؤكد أنني كنت أمارس عملي في إطار القانون، وبمowaقة الجهة القضائية المشرفة على اللجنة، فإن ما تعرضت له يُعد تعدياً صريحاً على حرية الصحافة، وعرقلةً لدورى المهني المكفول بموجب الدستور والقانون، فضلاً عن كونه انتهاكاً لحق المواطن في المعرفة والاطلاع على سير العملية الانتخابية بشفافية.

وقد تم توثيق الواقعة بالصوت والصورة، وهو ما يُعد دليلاً قاطعاً على ما تعرضت له من مضائق وتهديدات داخل اللجنة.

4- تجديد حبس رسام الكاريكاتير أشرف عمر 45 يوماً على ذمة التحقيقات

قررت محكمة جنح القاهرة (الدائرة الأولى)، في 4 نوفمبر 2025، تجديد حبس رسام الكاريكاتير أشرف عمر، مدة 45 يوماً على ذمة التحقيقات، في القضية رقم 1568 لسنة 2024 أمن الدولة العليا، مع مراعاة التجديد في المواعيد المقررة.

انعقدت الجلسة عبر تقنية الفيديو، ولم يظهر الصحفي على الشاشة، وعليه طالب الدفاع بضرورة رؤيته، خاصة أنه لم يظهر أيضاً خلال جلسة التجديد السابقة، استجابت المحكمة لطلب، وظهر أشرف على الشاشة بمفرده وحوله ضابط وأمين شرطة فقط في الغرفة. كما طالب فريق الدفاع الحديث للصحفي، لمعرفة إذا كان لديه ما يقوله للمحكمة، أو طلبات بشأن أسرته، فأجاب مبتسماً شاكراً بأن أموره مستقرة ولا يحتاج لشيء سوى خروجه.

وفي النهاية، طالب الدفاع بإخلاء سبيل المتهم بأي ضمان تراه المحكمة لانتفاء مبررات الحبس الاحتياطي بحقه، واحتياطياً إعمال إحدى التدابير الاحترازية المنصوص عليها ب المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

5- تجديد حبس الصحفية صفاء الكوربيجي 15 يوماً على ذمة التحقيقات

قررت نيابة أمن الدولة العليا، في جلستها المنعقدة، في 10 نوفمبر 2025، تجديد حبس الصحفية صفاء الكوربيجي، مدة 15 يوماً على ذمة التحقيقات، في القضية رقم 7256 لسنة 2025 حصر أمن الدولة العليا.

انعقدت الجلسة عبر تقنية الفيديو، وظهرت الصحفية رفقة آخريات من محبسها، فيما تحدث الدفاع عن الظروف الصحية السيئة للصحفية، كما طلب الحديث مع صفاء، لكن النيابة رفضت فتح الصوت. وفي الأخير طلب الدفاع إخلاء سبيل المتهمة بأي ضمان تراه النيابة؛ لانتفاء مبررات الحبس الاحتياطي بحقها، واحتياطياً إعمال أحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها ب المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

جدير بالذكر، أن نيابة أمن الدولة العليا، قررت في 24 نوفمبر 2025، تجديد حبس الصحفية صفاء الكوربيجي، مدة 15 يوماً أخرى، على ذمة التحقيقات.

6- تجديد حبس الصحفي رمضان جويدة 45 يوماً على ذمة التحقيقات

قررت محكمة جنح القاهرة (الدائرة الأولى إرهاب)، في جلستها المنعقدة 4 نوفمبر 2025، تجديد حبس الصحفي رمضان جويدة، مدة 45 يوماً، على ذمة التحقيقات، في القضية رقم 1568 لسنة 2024 أمن دولة عليا، مع مراعاة التجديد في المواعيد المقررة.

انعقدت الجلسة عبر تقنية الفيديو، وظهر الصحفي على الشاشة، رفقة عدد قليل من المتهمن، وطالب الدفاع بفتح الصوت للحديث مع صحي، في حال احتاج إبداء أية أقوال أخرى أو طلبات، فاستجابت المحكمة وأجاب الصحفي بالشكر وعدم وجود أية طلبات. كما طالب الدفاع بإخلاء سبيل المتهم بأي ضمان تراه المحكمة لانتفاء مبررات الحبس الاحتياطي بحقه، واحتياطياً إعمال إحدى التدابير الاحترازية المنصوص عليها ب المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

7- تجديد حبس الصحفي ياسر أبو العلا مدة 45 يوماً على ذمة التحقيقات

قررت محكمة جنایات القاهرة (الدائرة الأولى إرهاب)، في جلستها المنعقدة 4 نوفمبر 2025، تجديد حبس الصحفي ياسر أبو العلا، مدة 45 يوماً على ذمة التحقيقات، في القضية رقم 1568 لسنة 2024 أمن الدولة العليا، مع مراعاة التجديد في المواجه المقررة.

انعقدت الجلسة عبر تقنية الفيديو، وظهر الصحفي عبر الشاشة، رفقة عدد كبير من المتهمين، وطلب الدفاع الحديث للصحفي؛ لمعرفة إذا كانت له أي طلبات من الأسرة بالخارج أو من الدفاع والمحكمة، وبالفعل سمحت المحكمة، وفتحت الصوت، وطلب رؤية زوجته المعروضة، أمام المحكمة من محبسها بسجن العاشر 4، فلم تستجب المحكمة ورفضت طلبه.

وقد طالب الدفاع بإخلاء سبيل المتهم بأي ضمان تراه المحكمة لانتفاء مبررات الحبس الاحتياطي بحقه، واحتياطياً إعمال أحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بال المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

8- رغم حالته الصحية المتأخرة.. تجديد حبس الصحفي محمد سعد خطاب مدة 45 يوماً على ذمة التحقيقات

قررت محكمة جنایات القاهرة (الدائرة الثانية إرهاب)، في جلستها المنعقدة 10 نوفمبر 2025، تجديد حبس الصحفي محمد سعد خطاب، مدة 45 يوماً على ذمة التحقيقات، في القضية رقم 2063 لسنة 2023 أمن الدولة العليا، مع مراعاة التجديد في المواجه المقررة.

انعقدت الجلسة عبر تقنية الفيديو، وظهر الصحفي رفقة جميع المتهمين، الذين تم عرضهم دفعة واحدة، دون تفرقة أو تمييز، وقد ظهر سعد شديد الإعياء؛ نظراً لحالته الصحية المتدورة، وقد طلب من هيئة المحكمة السماح له بالحديث، لكن رئيس الدائرة قابل طلبه بالرفض.

فيما طالب الدفاع بإخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة المؤمرة لانتفاء مبررات الحبس الاحتياطي.. وعلى سبيل الاحتياط استعمال أحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بال المادة 201 من قانون الإجراءات.

2. انتهاكات وثقت بأثر رجعي

المرصد يوثق منع مذيع بقناة النيل الدولية من الظهور على الهواء لمدة 5 شهور

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، أمس الأحد 23 نوفمبر 2025، منع المذيع بقناة النيل الدولية، إبراهيم محمد قابيل، من الظهور على الهواء لمدة 5 شهور، بقرار من رئيسة القناة.

يقول إبراهيم في حديثه للمرصد: في 21 يوليو الماضي، صدر قرار من رئيسة قناة النيل الدولية، بمنعه من الظهور على الهواء، ووقفه عن العمل، دون تحقيق، وبغير الاستناد إلى أيًا من اللوائح أو الأعراف المنظمة للعمل، كما تم رفع اسمه من قوائم المذيعين بالقناة، وإعادته مجددًا للعمل "ديسك إنجلزي"!

وبحسب قابيل: فأأن سبب هذه الإجراءات التعسفية، أنه أثناء وجوده على الهواء، ظهرت أصوات فريق الإعداد، وهذه ليست مشكلته، إنما مشكلة الإخراج. والغريب في الأمر، أن الزملاء التي ظهرت أصواتهم لم تأخذ رئيسة القناة أية إجراءات ضدهم. يضيف المذيع: بعد هذه الحادثة مباشرة، اتصلت بي رئيسة القناة، وطلبت مني الحضور فورًا، لكنني كنت مسافرًا، وعليه اعتذر، وطلبت التأجيل لوقت آخر، ففوجئت بأنها أصدرت قرار منعه، وإحالتي إلى التحقيق.

يشرح إبراهيم قابيل: بعد 14 يومًا، من صدور قرار منعه من الظهور على الهواء، وتحويلي للتحقيق، تقدمت ببلاغ إلى النيابة الإدارية، باعتبار أن ما حدث ليس مسؤوليتي، لكن النيابة لم تحرك ساكنًا تجاه الشكوى، وفوجئت بعدها أن رئيسة القناة قد استعانت بشهادة "زور" من زملاء في تأكيد روايتها للحدث.

يضيف قابيل: اليوم رغم مرور 5 أشهر على تحويلي إلى التحقيق، لم يسفر التحقيق الإداري عن شيء، وما زلت موقوف عن العمل كمذيع وممنوع من الظهور على الهواء، وهو ما يسبب لي أضرار مادية قاسية؛ في النهاية أنا رب أسرة، وعملي كمذيع هو مصدر دخلي الأساسي، ومنذ أسبوعين ذهبت للشؤون القانونية للسؤال عن نتائج التحقيق، وكان ردتهم "تعالى بعد أسبوعين". ما يعني أنني منع من العمل قرار دون سند قانوني، وليس نتيجة تحقيق.

يؤكد المذيع إبراهيم قابيل أن وقفه عن العمل مدة 5 شهور ليس الانتهاك الوحيد الذي تعرض له من جانب رئيسة القناة، إنما فور تحويله إلى التحقيق، أصدرت قراراً بمنعه من دخول القناة، وتجميد كارنيه الدخول الخاص به، وإعادته مجددًا للعمل كـ"ديسك إنجلزي".

يقول: تعنت رئيسة القناة لم يطالني وحدي؛ إذ هناك 4 شكاوى موجهة ضدها لدى النيابة الإدارية، كذلك قررت نقل 4 مخرجين من القناة بشكل متعسف، دون داعي أو مسوغ لذلك، فضلاً عن مخرجين طلبوا النقل خوفاً من تسلطها، وهناك كادرين إعلاميين حديثي التعيين، دفعتهم للاستقالة من جراء سوء المعاملة.

المرصد المصري للصحافة والإعلام يوثق إيقاف المذيع بـ"راديو مصر" جلال حبيش منذ ثلاث سنوات ونصف

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، في 25 نوفمبر 2025، واقعة وقف المذيع بـ"راديو مصر" جلال حبيش.

في حديثه للمرصد، قال "حبيش": "كنت مدير إدارة المتابعة، ثم إدارة البرامج، ثم إدارة المذيعين (التنفيذ)، في راديو مصر، حتى صدر قرار عن الإدارة بمنعه من ممارسة عمله كـ"مذيع هواء"، وهو العمل الذي مارسته لأكثر من 30 عاما.. الحديث على الهواء".

وحول حيثيات قرار المنع، أوضح "حبيش": "كان سبب المنع، المستمر لمدة ثلاثة سنوات ونصف، هو تلعثي في نطق اسم السيد الرئيس، في أثناء قراءتي إحدى المواد الإخبارية".

وأكمل: "قرار منع لم ينجم عن تحقيق إداري، سواء شفهي أو تحريري، إنما بقرار إداري بنقلني إلى قسم التسجيلات، بأمر شفهي من السيد أيمن الحبالي، رئيس قطاع الأخبار، في 23 أبريل 2022، ومنذ هذا التوقيت وأنا موقوف عن ممارسة عمله".

وأضاف: "على الرغم من خروج أيمن الحبالي، رئيس القطاع الذي أصدر القرار، على المعاش منذ فترة، إلا أن القرار الشفهي ما يزال سارياً".

ثالثاً. تطورات المجتمع الصدفي

تابعنا عدد من الملفات خلال شهر أكتوبر، تتعلق بحال الصحفيين/ات والإعلاميين/ات في مصر خلال الشهر، نتناول منها في هذه السطور:

أزمة البوابة نيوز

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، الأحد 9 نوفمبر 2025، قيام مجموعة من صحفيي/ات "البوابة نيوز" بتقديم مذكرة إلى نقابة الصحفيين تطالب فيها برفع مرتباتهم/ن التي وصفوها بـ"الرواتب المتدنية والهزيلة"، والتي لا تقارن بالحد الأدنى للأجور الذي أعلنته الحكومة.

وشكل عدد من الصحفيين/ات بالبوابة، يتجاوز عددهم/ن الـ 70 صحفيًّا/ة، مجموعة للمطالبة برفع مرتباتهم/ن المتدنية. وقد تواصل فريق الرصد بالمؤسسة مع أحد ممثلي هذه المجموعة، الذي صرَّح قائلاً: إنَّ معظم العاملين/ات بالبوابة، وعدهم 200 صحفيًّا/ة تقريباً، قضى ما بين 10 - 12 عامًّا بين جدران هذه المؤسسة، وبالرغم من ذلك، فإنَّ غالبية هؤلاء يتتقاضون/ين أجرًا يتراوح بين 2000 جنيه و2200 جنيه، فيما يتتقاضى البعض، الذي لا يتجاوز عددهم/ن أصياغ اليد الواحدة مبلغ 3000 ألف جنيه فقط.

وأضاف: في الوقت الذي تغلق فيه الإدارية آذانها عن معاناتنا، استمرت مطالبات الزملاء والزميلات برفع أجورهم، في ظل واقع لم يعد فيه أحد يتتقاضى 2000 جنيه في أي وظيفة، ومع ذلك، تواصل الإدارية تجاهل مطالبتنا، وكأننا غير موجودين أصلًا. وقد حاولنا التواصل معها بصفتنا مجموعة، لكنها لم ترد علينا أيضًا.

وأشار إلى أنَّ المرتبات المحددة، التي تتراوح بين 2000 و3000 جنيه، يتتقاضاها الصحفيون/ات رغم عملهم بالمؤسسة لمدة خمسة أيام أسبوعيًّا، منها ثلاثة أيام في مقر العمل ويومان من المنزل. ومع استمرار مطالبات الصحفيين/ات بتحسين أجورهم، وبعد تدخل النقابة، قررت الإدارية تعديل نظام العمل ليصبح يومان في المؤسسة وثلاثة أيام عن بُعد.

وخلال أيام العمل المؤسسة، تحرص الإدارية على التقييد الشديد لحركة الصحفيين، بحصة عند الدخول والخروج، وموظفيَن عند البوابة يرافقون حركة من يدخل أو يخرج خلال وقت العمل، حتى إنَّ كان خروجه لشراء طعام مثلاً.

ويؤكد ممثل مجموعة صحفيي/ات "البوابة نيوز": أنَّ آخر الخطوات التي تم اتخاذها كانت التواصل مع نقابة الصحفيين بداية من الشهر الماضي، وبعد مراسلات ممتدَّة، بين الإدارية ومجلس النقابة، أعلن مجلس إدارة البوابة، أنها لا تمتلك السيولة الكافية التي تتحولها رفع أجور صحفييها، إلا أنها تبلغهم، موافقتها على من يطلب إجازة بدون مرتب، وموافقتها على من قررت تسوية معاش مبكر "من المعينين". وفي ختام حديثه للمرصد، قال: "سنستخدم أية وسيلة مشروعة للتصعيد في محاولة الحصول على حقوقنا".

شكوى إلى مكتب العمل والأخير يحقق

وفي 13 نوفمبر 2025، قال أحد الصحفيين بالبوابة - رفض ذكر اسمه -، إنهم قرروا تنظيم اعتصام خلال وقت قريب، في حال استمر تجاهل الإدارة لمطالهم، وأفاد أن وفد من مكتب العمل ذهب للصحيفة أمس (12 نوفمبر 2025)، وطالب إدارتها برفع الحد الأدنى للأجور، حتى تتساوى مرتبات الصحفيين/ات بالمؤسسة مع الحد الأدنى الذي أعلنت عنه الحكومة، كما حرم موظفي مكتب العمل محضرًا للمؤسسة بخصوص المرتبات المتدنية، ولوحوا بإقرار غرامات كبيرة في حال تجاهلت الإدارة رفع أجور العاملين/ات فيها.

وكانت المجموعة المطالبة قد أصدرت بيانًا ذكرت فيه: أن فريق التفتيش استمع إلى شكاوهم وتفاصيل الأزمة، في ظل استمرار الإدارة في التمسك بحجة "التعثر المالي" أمام الجهات الرسمية، وهي الحجة نفسها التي استخدمها المستشار القانوني والممثل عن الجريدة في مذكرة الرسمية لنقابة الصحفيين. وأكد الصحفيون أنهم متمنكون بموقفهم وفق ما جاء في بيانهم الأخير رقم (3) الصادر أمس الأربعاء (12 نوفمبر 2025)، ولن يتراجعوا عن خطواتهم التصعيدية المشروعة حتى استرداد حقوقهم، مشيرين إلى أن المفاوضات وصلت إلى طريق مسدود بعد تجاهل مطالهم الأساسية الخاصة بالحد الأدنى للأجور وتحسين بيئة العمل داخل المؤسسة.

وأشار الصحفي الذي تواصلنا معه وهو المتحدث باسم المجموعة إلى أنهم في وقت سابق: كانوا قد تقدموا بشكاوى إلى مكتب العمل، والمجلس القومي للأجور، ورئاسة الوزارة بخصوص تدني الأجور في البوابة نيوز، مما أسفر عن زيارة الوفد السابق ذكره.

الإدارة تتعنت والصحفيين يبدأون اعتصام مفتوح

وفي 17 نوفمبر 2025، قرر صحفيو البوابة نيوز، الدخول في اعتصام مفتوح بمقر الجريدة؛ بعد رفض الإدارة الاستجابة لمطالهم بتحسين الأجور.

تواصل المرصد مع المتحدث باسم الصحفيين المعتصمين، الذي قال في شهادته: "تواصلنا مع نقابة الصحفيين للتوسط بيننا وبين الإدارة، وهو ما قبله مجلس النقابة، إلا أن إدارة الصحيفة امتنعت عن التعاون. وعليه قررنا التصعيد عبر بدء اعتصام مفتوح".

وأوضح أن الاعتصام يتم في مقر الصحيفة، وأشار إلى أنهم/ن لم يتعرضوا/ن إلى أية مضائقات من أمن المؤسسة، كما أشار إلى مشاركة أكثر من مسؤول من مجلس نقابة الصحفيين، وعلى رأسهم نقيب الصحفيين، خالد البلشي، إذ شاركهم/ن وأعلن تأييده لمطالهم/ن، بالإضافة إلى مشاركة أعضاء مجلس النقابة، محمود كامل، إيمان عوف، حسين الزناتي، محمد السيد الشاذلي، عبد الرؤوف خليفة.

التلویح بالإضراب على العمل مع استمرار تعنت الإدارة

وفي 30 نوفمبر 2025، أعلن الصحفيون/ات المعتصمون/ات أن الاعتصام مستمر؛ في ظل تعنت الإدارة ورفضها كل مقترنات الحلول المقدمة، وأخرها المقترن الذي قدمته نقابة الصحفيين السبت (29 نوفمبر 2025)؛ إذ أكدت الإدارة أنها تقدمت بمقترن تصفية "البوابة نيوز" إلى الجمعية العمومية للمؤسسة، وسيعقد اجتماع لمناقشة المقترن في 10 ديسمبر 2025.

كما أفاد أن المعتصمون/ات قرروا/ن الدخول في إضراب عن العمل بدءًا من يوم 9 ديسمبر 2025، في ظل تشبت الإدارة بمواقفها.

ويتضمن المقترن الذي قدمته نقابة الصحفيين، إعلان المؤسسة الالتزام بالحد الأدنى للأجور بها طبقاً لنصوص قانون العمل (14) لسنة 2025م، مع عقد اتفاقية عمل مع النقابة تتيح للمؤسسة والزماء الاختياريين أكثر من نظام للعمل مقابل جزء من الراتب. وفي النظام الأول الذي جاء في مقترن النقابة يكون الحصول على الراتب طبقاً للحد الأدنى للأجور لمن لا يتلقونه حالياً من الزماء، وفقاً للشروط الآتية:

- الالتزام بالعمل 8 ساعات لمدة 5 أيام أسبوعياً طبقاً لمواعيد الشفatas المعلنة، أو المحددة من قبل الإداره.
- يلزم قن يحصل على الحد الأدنى بعدم العمل لدى جهة أخرى خارج "البوابة نيوز"، وفي حال ثبوت مخالفة ذلك يتم تطبيق نصوص القانون.
- الالتزام بقواعد العمل الخاصة بالحضور والانصراف.
- الالتزام بلائحة الجزاءات، التي سيتم اعتمادها للخصم مقابل التأثر، أو الغياب طبقاً لنصوص القانون.

وفي النظام الثاني، للصحي بالاتفاق مع المؤسسة برعاية النقابة اختيار شيفت العمل ليوم واحد أسبوعياً المعامل به حالياً، والمطبق من جانب المؤسسة والقرارات الداخلية بها، مع حصوله على الراتب الحالي طبقاً لآخر أجر، ويمكن للمؤسسة أن تقترح نظاماً ثالثاً بين نظام الحد الأدنى للأجور والنظام المعامل به بالاتفاق مع النقابة، بما يحقق مصالح العمل، على أن يكون الأجر الحالي حدّاً أدنى لأي اتفاق.

أما في النظام الثالث، يتم فتح الباب للإجازات بدون مرتب، أو تسوية الأوضاع لمن يرغب، وإلا التزم الصحفي بال اختيار بين الأنظمة المقترنة، ولا يحق للزميل الذي اختار العمل بالنظام الحالي، أو نظام الحد الأدنى للأجور تغيير وضعه ب خلال فترة تجريبية تمتد لثلاثة أشهر، أو مدة يتم الاتفاق عليها.

بعد 5 سنوات من الحبس على ذمة تحقيقات لا تنتهي.. حمدي الزعيم يتم 46 عاما

خلف القضبان

سنوات أمضها حمدي الزعيم خلف جدران السجن، حتى أتماليوم 46 عاماً هناك بعيداً عن أسرته، تواصل المرصد المصري للصحافة والإعلام، مع زوجة الصحفي، فقالت في حديثها للمرصد: لم يعد يوم عيد ميلاد حمدي مناسبة للاحتفال، إنما يوم نستعيد فيه كل تفاصيل تجربة حبسه، وكل الذكريات” السابقة على هذا الكابوس. أما عن ذكريات حمدي نفسه مع هذا اليوم، أنه ينتظره، وفي قلبه أمل خافت في أن يخرج ويحتفل به بين أبناءه، لكن يمراليوم دون جديد يذكر.

لم نعد في البيت نحتفل بهذا اليوم، بل يمر في هدوء حزين كغيره من أيام دون أية طقوس احتفالية. حتى تلاشى لدى حمدي أية أمل في أن يحتفل بعيد ميلاده بين أسرته.

داخل أسوار السجن، يحتفي السجناء بأعياد ميلادهم كمن يتشبّث بخيط رفيع من الأمل بأن الغد قد يحمل ما هو أجمل.

— ٩٩ —

بابا مش بتيجي عندنا ليه، يرد عليه ‘عندى شغل يا بابا، لما يخلص هاجي، وأثناء الرحيل يخبرني أبي ‘ماما أنا عارف احنا فين، ده سجن

زوجة الصحفي حمدي الزعيم

وفي الزيارة، منهته بعيد ميلاده، لكن أية تهنئة في ظل شعور بالكآبة يغلف المكان، خاصةً كلما اقتربت الزيارة من نهايتها. يرسل له أبناءه تهانئهم بعيد ميلاده، لكن يظل الواقع أكثر ثقلًا من أية محاولة للاحتفاء وتبادل التهاني. أبناءه يفتقدونه، يهزمهم غيابه، أشعر بذلك كل يوم، لكن ماذا أفعل حيال ذلك، ما باليد حيلة.

في يوليوماضي، صاحبوني خلال الزيارة ابني الصغير، الذي لم يرى والده إلا مرتين، فهو تقريباً لا يعرفه. يسأله ”بابا مش بتيجي عندنا ليه“، يرد عليه ”عندى شغل يا بابا، لما يخلص هاجي“، وأثناء الرحيل يخبرني أبي ”ماما أنا عارف احنا فين، ده سجن“.

لن أذكر ما يقابله أبني في مدارسهم، زملائهم يسألونهم ”أين والدكم، وليه محبوس، أيه الجريمة اللي عملهاط، وهم يحاولون الشر لزملائهم، لكن قليل منهم يفهم، ورغم كل المحاولات يتطلع أبني مراارة الواقع الذي يعيشونه“.

أما ابنته فتقول بابا حالي النفسية شديدة السوء بعد 5 سنوات من الحبس دون محاكمة، لم يعد يأمل في شيء أو يطمح إلى شيء، فقد تملك منه يأس وشعور طاغي باللاإيجابي.

وتضيف: خلال جلسة المحاكمة الموضوعية، التي عقدت هذا الشهر، طلبنا خروجه من القفص؛ حتى لا يشعر أنه وحيداً، وبالتالي تأكيد شعر بالسعادة لرؤيتي وبالحديث معي. لكن رأيت أن السجن ترك تأثيراً قاسياً على ملامحه، فقد تغيرت بشكل كبير، كما غزا الشيب رأسه ولحيته، وظهر جلياً أثر العمر خلف القضبان على شكله.

وتكميل: يحاول بالتأكيد خلال سنوات حبسه التي طالت، أن يتصالح مع الواقع، أن يواصل البقاء رغم الشعور بالقهقر. يقرأ أحياناً، يتقاسم وزملاؤه أحزانهم وذكرياتهم وقليل من الأمل“.

التصنيفات

في شهر نوفمبر 2025 تم توثيق وقوع عدد انتهاكات، في ضوء هذه الحقيقة، وفي محاولة للتخفيف من حدة الضغوط والتحديات التي يعيشها الصحفيون/ات والإعلاميون/ات المصريون/ات، نظر المقتراحات والتوصيات الآتية:

1. يستلزم تعزيز الحماية القانونية للعاملين/ات بالصحافة والإعلام عبر الضغط على المشرعين؛ لتعديل القوانين بما يضمن حماية فعالة للصحفيين والإعلاميين، خصوصاً ضد الحبس الاحتياطي المتكرر الذي تبيّن أنه أكثر الانتهاكات شيوعاً. كذلك تفعيل آليات الرقابة القضائية على قرارات تجديد الحبس. كما يستلزم إطلاق قاعدة بيانات وطنية عن حالات الانتهاك؛ لتوثيق الحالات بشكل مؤسسي، وتسهيل التواصل مع الصحافيين، وتوفير دعم استراتيجي لهم.

2. ضرورة إدخال التعديلات الالزمة على قانون الإجراءات الجنائية؛ بما يضمن للمحبوبين-الصحفيين والإعلاميين في هذا السياق- محكمة عادلة؛ عبر المثول أمام القاضي الطبيعي، والانفراد بالدفاع الحاضر معه، ومتابعة جلسات المحاكمة أو التجديد أو حتى التحقيق حضورياً، ومراجعة كافة المعايير الدستورية والحقوقية المتعلقة بالحرية الشخصية. وبالتالي قبل كل ذلك وقف حبس العاملين/ات بالصحافة/ات والإعلام على ذمة قضايا تتعلق بالنشر.

3. دعم استقلالية النشاط الصحفي والإعلامي عبر السعي إلى الحد من التدخلات القضائية، مع العمل على إيجاد بيئة تشريعية تُتيح حرية الرأي والتعبير وفقاً للمعايير الدولية. والحرص على تعزيز الشفافية في التعامل مع قضايا الصحفيين وتوضيح أسباب الحجب والاعتقالات للرأي العام.

4. إعداد واعتماد كود موحد/ مدونة سلوك يحدد التزامات المؤسسات الإعلامية تجاه العاملين فيها، وينص على آليات التعامل مع الشكاوى والانتهاكات الداخلية. مع تبني سياسات واضحة داخل المؤسسات الصحفية تحمي الصحفيات من التمييز والانتهاكات، والعمل على دعمهن، وتسهيل أداء مهامهن بحرية وأمان. من مؤسساتهم الصحفية، من قبيل الفصل التعسفي وحجب الحقوق المالية، وعدم الالتزام بالحد الأدنى للأجور.

5. أن تلعب المؤسسات ذات الصلة دوراً أكبر في حماية الصحفيين/ات والإعلاميين/ات من الانتهاكات التي يتعرضوا من مؤسساتهم الصحفية، من قبيل الفصل التعسفي وحجب الحقوق المالية، وعدم الالتزام بالحد الأدنى للأجور.

6. إيجاد آلية مناسبة، تضمن تيسير وتحسين التواصل بين الميئات المعنية بالعمل الصحفي والإعلامي في مصر؛ للمراجعة المستمرة للمشكلات التي تظهر في هذا المجال، والتفكير في المقتراحات الالزمة لمعالجتها، والاتفاق على مقتراحات الحل، وتقاسم العمل دون تضارب في الاختصاصات أو حدوث سوء تفاهم.

حقوق النشر والاستخدام

يحتفظ المرصد المصري للصحافة والإعلام بكافة الحقوق المتعلقة بمحظى هذا التقرير، نصاً وبيانات وتحليلات. يسمح باستخدام المحتوى لأغراض غير ربحية في مجالات البحث والتوثيق والتدريب، شرط الالتزام بنسب الاقتباس للمصدر وعدم إجراء أي تحرير أو اجزاء يخل بسياقه أو دلالته. ويحظر صراحة إعادة نشر المواد الواردة أو استخدامها في سيارات تجارية أو إعلامية دون إذن كتابي مسبق من إدارة المرصد، مع مراعاة العبادى الفنية وحقوق الملكية الفكرية. يمتنل أي استخدام غير مصحح به انتهاكاً لحقوق النشر وقد يعرض مرتکبه للمساءلة القانونية.



www.eojm.org

info@eojm.org

01557774094

EOJM

EOJM

يهدف برنامج الرصد والتوثيق، إلى متابعة كافة الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون والإعلاميون والمؤسسات الصحفية والإعلامية في مصر. ويعتمد منهجه الخاصة في عملية الرصد التي تقوم على 3 محاور رئيسة في رصد الإنتهاكات؛ الأول: الرصد الميداني عبر فريق العمل الميداني؛، الثاني: التواصل مع الضحايا للتأكد من وقوع انتهاكات بحقهم وتوثيق شهادتهم، والثالث: يتم في حالة عدم توافر معلومات ميدانية أو تواصل مباشر، ويتم الرصد والتوثيق من خلال الصحف والقنوات عبر وسائل الإعلام الإلكترونية.

وبناءً على ذلك، بمثابة مركز الدائرة لعمل المرصد المصري للصحافة والإعلام؛ حيث يتم من خلاله إبلاغ برنامج الدعم والمساعدة القانونية بالقضايا التي يجب العمل عليها، وإبلاغ البرامج البحثية الأخرى بالقضايا الملحقة في هذا التوقيت والتي يستلزم العمل عليها.

المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media



www.eojm.org